



## مذكرة تقديم لمشروع المرسوم بشأن الرفع من الحد الأدنى

### للأجر في الصناعة والتجارة والمهن الحرة والفلاحة

على اثر الحوار الذي تم بين الحكومة والشركاء الاقتصاديين والاجتماعيين خلال شهر أبريل 2014، تم اتخاذ قرار بتحسين الوضعيّة الماديّة للمأجورين سواء بالقطاع العمومي أو القطاع الخاص.

ومن بين هذه الاجراءات التي تقرر أن تدخل حيز التطبيق ابتداء من فاتح يوليوز 2014، الرفع بنسبة 10% من الحد الأدنى القانوني للأجر المعمول به في قطاعات الصناعة والتجارة والخدمات وفي الفلاحة على مرحلتين موزعة كالتالي:

- 5% ابتداء من فاتح يوليوز 2014 .
- 5% ابتداء من فاتح يوليوز 2015 .

وهكذا سيصبح الحد الأدنى القانوني للأجر في قطاعات الصناعة والتجارة والخدمات 12,85 درهما للساعة ابتداء من فاتح يوليوز 2014 ، و 13,46 درهما للساعة ابتداء من فاتح يوليوز 2015 .

أما بالنسبة للقطاع الفلاحي والغابوي وتواهجه فتحدد الأجراة اليومية الدنيا في المرحلة الأولى في 66,56 درهما ابتداء من فاتح يوليوز 2014، و 69,73 درهم ابتداء من فاتح يوليوز 2015 .

تلكم هي الغاية من هذا المشروع

مشروع مرسوم رقم ..... صادر في ..... (.....)  
يتعلق بالزيادة في الحد الأدنى القانوني للأجر في الصناعة والتجارة  
والمهن الحرة والفلاحة

رئيس الحكومة ،  
بناء على القانون رقم 99 - 65 المتعلق بມدونة الشغل ،  
و الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 194 - 03 - 1 بتاريخ  
14 من رجب 1424 (11 سبتمبر 2003) :

بناء على المرسوم رقم 2.08.374 الصادر في 5 رجب  
1429 (9 يوليو 2008) بتطبيق المادة 356 من القانون رقم 65.99  
المتعلق بມدونة الشغل ؛

وبعد استشارة المنظمات المهنية للمشغلين والنقابات المهنية  
للأجراء الأكثر تمثيلا ؛

وبعد دراسة المشروع في المجلس الحكومي المنعقد بتاريخ .... ؛

رسم ما يلي :

#### المادة 1:

ابتداء من فاتح يوليوز 2014 :

1- تحدد في اثنى عشر درهما وخمس وثمانين سنتيما (12,85 درهم)  
الأجراة الدنيا عن الساعة الممنوحة للمستخدمين والعمال في  
قطاعات الصناعة والتجارة والمهن الحرة ؛

2- يحدد في ستة وستين درهما وستة وخمسين سنتيما (66,56 درهم)  
قسط الأجراة اليومية الواجب أداؤها نقدا لأجراء القطاع الفلاحي.

ويجب ألا يؤدي تطبيق أحكام الفقرة أعلاه، في أي حال من  
الأحوال، إلى حذف المنافع العينية الممنوحة للأجراء الفلاحيين أو إلى  
التخفيض منها.

#### المادة 2 :

ابتداء من فاتح يوليوز 2015 :

1- تحدد في ثلاثة عشر درهما وستة وأربعين سنتيما (13,46 درهم)  
الأجراة الدنيا عن الساعة الممنوحة للعمال والمستخدمين في  
قطاعات الصناعة والتجارة والمهن الحرة .

2- يحدد في تسعة وستين درهما وثلاث وسبعين سنتيما (69,73 درهم) قسط الأجراة اليومية الواجب أداؤها نقدا لأجراء القطاع  
الفلاحي.

وقعه بالعطف :

وزير التشغيل والشؤون  
الاجتماعية

ويجب ألا يؤدي تطبيق أحكام الفقرة أعلاه، في أي حال من الأحوال، إلى حذف المنافع العينية الممنوحة للأجراء الفلاحيين أو إلى التخفيض منها.

**المادة 3:**

ينسخ هذا المرسوم أحكام المرسوم رقم 2.11.247 الصادر بتاريخ فاتح يوليو 2011.

**المادة 4:**

يسند تنفيذ هذا المرسوم، الذي ينشر بالجريدة الرسمية، إلى وزير التشغيل والشؤون الاجتماعية.